

## 5 من 571 /شرح بلوغ المرام/الطهارة/المياه/صالح

### الفوزان/الحديث/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله. الدرس الخامس ثم نجحت هل يلزم هذا القرار؟ لا هذا كل علم ما يلزم - 00:00:00

الرسول لم يقل ثم ليشربه بل قال ينزعه من اجل تبقى صلاحية الماء للاستعمال. ان شاء هو استعملها يستعمل غيره لا السكب لا يجوز اما انك تصحيح احدا غيرك ما في مانع - 00:00:24

نعم اذا كانت كراهة طبيعية هذا ما يؤثر الرسول صلى الله عليه وسلم ترك اكل الضب لانه يكرهه كراهة طبيعية وان كراهية تشريع الكراهية الطبيعية الى تركه لان نفسه تعافه - 00:00:46

فلا حرج عليه اذا اما اذا تركه من باب انه لا يصدق بالحديث هذا لا يجوز اذا تركه من باب انه لا يصدق في هذا الحديث ولا يعترف بالحديث هذا لا يجوز. اما اذا تركه من باب ان نفسه تعافه - 00:01:13

هذا للشئ يعني نحن لا نجبره على شراب شئ نكرهه كما ذكرنا الرسول صلى الله عليه وسلم عارف الضبط مع انه حلال هذه كراهة نفسية لا اثم فيها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. ها؟ نعم - 00:01:31

في الحديث جاء في الشراب غير مثله من المائعات كل الاشياء المائعة الزيوت والسمن والاشياء المائعة حكمها حكم الشراب اما الاشياء الجامدة كالطعام فهذا يلقي الذباب وما حوله يكفي يلقي انه بعد ما حوله يكفي - 00:01:55

لان القاء الذباب من من الطعام لازالة الاذى النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا سقطت لقمة احدكم فليمت ما عليها من الاذى فليأكلها القاء الذباب من الطعام هذا من - 00:02:23

اماطة الاذى لا بأس طيب بل هذا من التنزه نعم نعم يوصل ما دام انه صم لانه يؤثر لا ولو لم يقتل ما هو بالتأثير معناه انه يقتل الذي يشرب لكن يؤثر على صحته - 00:02:40

قد يكون له مضاعفات فيما بعد لان السنة وان كان قليلا لا يقتل الانسان لكن يؤثر على صحته ولو على المدى البعيد نعم فضيلة الشيخ اذا لا الحديث الحديث يقول ما قطع من البهيمة من البهيم - 00:03:02

يعني من اعضائها اما الاشياء التي في حكم المنفصل لا تحلها الحياة الاشياء التي لا تحلها الحياة ولا تتحسس بها البهيمة اذا قطعت للشعر مثل قطرة في القرن والظلم الاشياء التي لا تتحسس بها البهيمة ولا تؤلمها - 00:03:30

فهذه ليس لها حكم الاعضاء رجل جزاء شعر البهائم والانتفاع به قال الله تعالى ومن اصواتها واخبارها واشعارها فتاتا ومتاعا الى حين تجوز الاغنام واخذ الابر من الابل والانتفاع بها - 00:03:52

لان هذه لا تؤثر على الحيوان ولا يحس بها اذا ازيلت لانها ليس فيها روح ليس فيها حياة نعم فضيلة الشيخ شريك ان ما ضرك انتظر قد يكون ظرره متأخر - 00:04:14

قد يكون ظرره متأخر هذا لا يجوز ان الانسان يقول هذا الكلام يقول انا ما غمسته وشربت ولا ضرني لا تقل هذا نعم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اذكار المساء لا تقال بعد العصر اذ قبل غروب الشمس او بعد الاذان او بعد صلاة المغرب - 00:04:37

واذا نسيت فلن تذكر اذكار المساء تقال في المساء تقال بعد صلاة العصر او بعد صلاة المغرب او قبل غروب الشمس كل هذا كله يسمى

بالمساء وكونها تقال في اخر النهار - [00:05:02](#)

في اخر النهار هذا احسن كل ما تأخرت الى اخر النهار يكون احسن نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله واذا نسيتهها واذا نسيتهها وارتدت ان تقولها لا بأس في اي وقت تقولها لانها ذكر لله عز وجل - [00:05:20](#)

والذكر مطلوب كل وقت نعم فضيلة الشيخ اذا كانت مدة الحيض ثمانية ايام وانقطعت اليوم الخامس والسادس من تلك المدة. ثم عاد في اليوم السابع والثاني. هل تريد الصلاة في تلك اليومين؟ سمعت - [00:05:40](#)

اذا انقطع دمها في اثناء العادة انقطاعا تاما فانها تغتسل وتصلي فاذا عاد الدم فانها تجلس ايام الانقطاع طهر متخلل. يعتبر طهرا متخللا. تغتسل وتصلي واذا عاد الدم تجلس لا - [00:06:00](#)

اذا سهرت المرأة ثم جلست في مدينة مؤقتة وكان من عادتك ان تصوم الاثنين والخميس مع العلم ان الزوج فهل لها اجب اذا كان زوجها حاضر فليس لها ان تصوم الا باذنه تطوع يعني من كان زوجها حاضرا عندها - [00:06:26](#)

اليس لها ان تصوم تطوعا الا باذنه لانه له حق عليها للاستمتاع ولا تصوم الا باذنه تطوع او التطوع لازم الاثم فاذا كان منعها فانها لا تصوم لان طاعة الزوج واجبة - [00:06:53](#)

والصوم هنا سنة والواجب مقلد فاذا كان زوجها ينهاها عن الصيام فلا يجوز لها ان تصوم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم ان الغش مشروع مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر غمسه على سيرة الامر - [00:07:15](#)

والوجوب مشروع يدخل لكل مشروع دخل فيه الوجوب والاستحباب كلمة مشروعة للعامة يدخل فيها الوجوب ويدخل فيها الاستحباب كله يقال له مشروع لا فضيلة الشيخ نعم ايضا ان هذه المسألة تحدث كثيرا في موسم هذا اليوم - [00:07:37](#)

لا يجوز ما يجوز اكل وان انزل بالرب اذا قطعه وحده ولم يمسك الضرب لا يجوز اكله يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت - [00:08:11](#)

فما دام انه لم يمسك الاصل فما قطع منه لا لا يؤكل. يكون حرام نعم الواجب انه يكتب السؤال ويقدمه دار الافتاء ما دام انه مطلع على انه كثير الوقوع - [00:08:25](#)

الواجب انه يكتب فيه سؤال دار الافتاء ويصدر عليه الجواب ان شاء الله نعم نعم؟ كل ما يؤكل لحم لكن الاصل الاصل ان البهيمة عام في كل اللغات الرابع مما يؤكل ومما لا - [00:08:51](#)

ومما لا يؤكل المراد هنا بهيمة الانعام لان سبب الحديث كما سمعتم انهم كانوا يجبون سنم الابل اليات الابه؟ الغنم هذا سبب الحديث وهو يعم كل ما يؤكل لحمه كل ما يؤكل لحمه - [00:09:14](#)

من الابل والبقر والغنم او غيرها نعم ايران الجراد مثل السمك ليس لميتته تحريم كله حلال نعم فضيلة الشيخ ما هو الدليل على الاستبداد الثلاثة التي ذكرتموها وهل دليل ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال احلت لنا ميتتان - [00:09:39](#)

لا تتعال فاذا كان ما قطع من السمكة ميتة فهو حلال لان السمع لان ميتة السمك حلال ليت السمك حلال فما قطع منها وهي حية ايضا هو حلال نعم قلب - [00:10:12](#)

لم يرد الحديث الا في الذباب. اما عن بقية الحشرات لا قياس الحشرات لا تأخذ حكم الذباب لان خلقتها ليست مثل خلقة اللباب هذا خاص بالذباب حق واما سمك القرش هذا داخل في الحيتان - [00:10:29](#)

داخل في الحيتان من حيوانات البحر فهو حلال كل ما في البحر فهو حلال ان لكم صيد البحر وطعامه هذا عام حلت لنا من القتال ودلال ان الميتتان الحوت والجراد. والحوت يعم كل الحيوانات - [00:11:01](#)

البحر التي لا تعيش الا فيه من القرش وغيره كله حلال لكن القرش يقول انه يفترس ومنه يفترس ولكن هذا لا يقتضي تحريمه لعموم قوله تعالى احل لكم صيد البحر - [00:11:21](#)

قوله صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان. قوله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه تنو ميتته هذا عام نعم الحيوانات المائية ونفسه السلام وسرطان كله كل حيوانات البحر التي لا تعيش الا في البحر كلها حلال - [00:11:38](#)

كلها حلال. نعم. لا الذي يعيش في البر ويعيش في البحر هذا لا لا يأخذ انما الكلام في الذي لا يعيش الا في البحر لا يعيش الا في البحر هذا هو الحلال - [00:12:01](#)

اما ما يعيش في البر والبحر مثل الجواميس ومثل هذا لازم من زكاته ما يحل الا بالذكاة يعطى حكم البريات نعم السرطان ايش فيها اذا كانت لا تعيش الا في البحر جاز اكلها - [00:12:18](#)

اما اذا كانت تعيش في البر والبحر هذه لا لا يجوز اكلها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الا انني عندما حتى تسقط ارجو الزوجة الثالثة هذا نوع هذا نوعا منها - [00:12:39](#)

هذا نوع منها نوعا منها يأخذه الصيادون ولكن هناك نوع نفس الغزال يحتك في شجر او بشيء ثم تسقط هذه السرة تسقط هذه السرة فيجدها الناس ويأخذونها. نعم فضيلة الشيخ حفظكم الله - [00:13:14](#)

لمن ترك صلاة متعمدا لا تقضي لانه لا فائدة القضاء. نعم اقول لمن ترك الصلاة المتعددة لا تقضي لانه لا فائز في القضاء. فلماذا نزل بترك يوم من رمضان متعمدا بالقضاء؟ فلماذا لا - [00:13:39](#)

هل هذا على هذا تقول من يقول له؟ نعم تقول السائل موجود من العبارة السؤال ما هي من الذي يقول هذا الكلام نعم نعم من هو موجود السائل موجود خلف نعم - [00:13:57](#)

يوضح سؤاله ولا ما نجاب عنه نعم فضيلة الشيخ حفظك الله ان ينسخ اللحم غني فهذه الخبرة من الدم المحرم نعم يجوز اكل اللحم وهني وما فيه من الدم معفو عنه - [00:14:25](#)

ما يكون من الدم في خلال اللحم المذكى فهو حلال معفو عنه انما الدم الحرام هو المسفوح او دما مسفوحا والمسفوح والذي يخرج من اوداج الذبيحة وقت الذبح هذا هو المسفوح - [00:14:41](#)

اما ما تبقى في لحمها فهذا حلال معفو عنه يجوز اكل اللحم وهو فيه فيجوز طبخ اللحم وهو فيه نعم ها؟ ايه. طيب اي نعم توكل وهي النية في الخروف واللحم واللحم يؤكل وهو نية ما يخالف - [00:15:00](#)

نعم لان الدم اللي في الكبد واللي في الطحال اكثر من الدم الذي في اللحم هذا دحم الدم اللي في اللحم يسير اما اللي في الكبد كثير وكذلك اللي هي الكثير نعم هذا الفرق - [00:15:32](#)

هل يجوز لو استأصل من الحيوان وهو حي لا يجوز اكله سواء كان الكبد والطحال او غيرهما او السنام او قلة العلم كله لا يجوز هذا لا يجوز اكله وهي حية - [00:15:48](#)

السنة الرواتب وهل لها وقت محدد في القضاء نعم النبي صلى الله عليه وسلم قضى سنة العصر بعدها وكذلك لما اصابهم النوم في السفر في بعض الاسفار ولم يستيقظوا الا بحر الشمس - [00:16:14](#)

قضى راتبة الفجر معها قضاها قبلها ورأى رجلا يصلي بعد الفجر فسأله عن ذلك فقال انه يصلي سنة الفجر لانها فاتته فاقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فدل على قضاء الرواتب - [00:16:43](#)

اذا اتى وقتها ان هذا مشروع. نعم ها نعم لان القضاء ما له وقت القضاء ما له وقت انما المنع من الابتلاء ابتداء النفل قضاء الفوايت لا بأس يكثر افضل اذا اخرها الى الضحى افضل. فان صلاها بعد الفجر مباشرة - [00:17:08](#)

ان قضاها بعد الفجر مباشرة فهذا جائز وان اخرها الى الظهى هذا افضل. نعم. لا ما يتأخر بعد الظهر فات هات محله نعم كيف وفقكم الله؟ الأجهزة الكهربائية التي تقترب منها. وهي عبارة عن - [00:17:40](#)

والله هذا محل اشكال لان هذا حكم النار هذا احراق الاحراق قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التعذيب بالنار نهى عن التعذيب بالنار وانكر احراق النمل بالنار هذا لا يبعد عنه مثله - [00:18:03](#)

فهذا محل اشكال والذي يظهر لي والله اعلم انه لا يجوز لانه احراق بالنار نعم قوله تعالى يقولها القرآن يستمعونه وانصتوا هذا يحمل على الوجوب والاية نزلت في الصلاة اذا قرأ الامام - [00:18:26](#)

يجب على المأموم ان ينصت ويستمتع بقراءة الامام هذا هو اه سبب نزول الآية نعم تقراها في سكتات الامام اقرأها في سكتات

الامام نعم كذلك يقرأها اذا كانت الصلاة سرية - 00:18:57

الصلاة السرية يقرأ الفاتحة فما في اشكال وفي الجهرية يقرأها في سكتات الامام. نعم نعم سكتات اذا سكت للنفس هذا ثابت ان الرسول صلى الله عليه وسلم يقف على رؤوس الايات من اجل تنفس من اجل نعم شيخ اذا كان يقرأ الفاتحة فشرع الامام -

00:19:25

كيف يقف ويكمل في السكتة الثانية والثالثة ما يخلصها نعم سبب النزول في الصلاة وهي نعم لان العبرة يقولون بعموم اللفظ لا

بخصوص السبب فهي عامة نعم لا يجوز للانسان يتكلم والقرآن يقرأ - 00:19:50

فلو كان في خارج الصلاة لانه منعت للقرآن نعم استغفر الله عبادته مع الجماعة لصلاة العشاء. وهو لم يصلي المغرب قال انها صلاة

المغرب. فماذا يفعل اذا دخل بنية المغرب - 00:20:13

اذا دخل بنية المغرب والامام صلى العشاء اذا قام الامام للرابعة يجلس هو يجلس هو يتشهد وان شاء سلم وان شاء انتظر الامام حتى

يسلم ويسلم معه لكن ما يتابع في الركعة الرابعة لا يجوز الايتام - 00:20:34

وهو على نيته وناوي للمغرب تكون على نيته. لكن لا يقوم الى الرابعة. نعم ها؟ لا بأس لا بأس بذلك لكن الله يتابعهم بالرابعة نعم نعم

ما اكثر الناس يتحدثون ما ما يجوز هذا انهم يشغلون القرآن والمتحدثون او يضحكون او - 00:20:55

لا يجوز سكتوه القراءة ويتكلمون اما انهم في القرآن يقرأ وهم يرغبون ويتكلمون ويضحكون ويمزحون ما يجوز هذا. نعم فاذا غادر

المدينة مثلا لا يجوز انه يقصر الا اذا خرج من البلد - 00:21:30

لانه لا يسمى مسافرا الا اذا خرج من البلد والنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن تقصر الصلاة الا اذا خرج من البلد فاذا لو السفر وهو في

البلد وابتدأ صلاته في البلد يصلها تماما يصلها صلاة حضر - 00:22:00

صليا صلاة حضر او اذن المؤذن وهو في البلد ثم ركب السيارة وصى مرة في الطريق يصلها تماما لانه وجبت عليه تامة. قبل يخرج

خليها تامة الرخص انما تبدأ بالخروج - 00:22:21

من عامر البلد اذا خرج من عامل البلد له ان يترخص بالافطار وقصر الصلاة اما ما دام انه في داخل البلد فانه لا يزال حاضرا غير

مسافر ها المطار ان كان داخل البلد فهو حكمه حكم البلد. ان كان خارج البلد - 00:22:38

وهو حكمه حكم السفر الصيام كذلك نعم نعم شيخ المطار ها اذا كان داخل الرياظ وهو يعتبر حاضرا اللي فيه مهل البلد ولو كان ناوي

يستغفر يصلي تمام ولا يفطر لما تعداه اما اذا كان المطار خارج البلد - 00:23:00

خارج مولانا البلد المعمور له حكم السلف ها انه هذا رأي الله اذا كان ثبت عنه هو رأي الله اجتهادا منه رضي الله عنه لكن سنة الرسول

صلى الله عليه وسلم معروفة. نعم - 00:23:25

طواف الطائرة في المطار. علما بان الوقت متسع السؤال؟ هم. فهل له ان يؤخر الصلاة حتى يأتي مدينته؟ علما اذا كان يبي يوصل

مدينته قبل خروج الوقت ما في مانع - 00:23:48

اما ان كان انه يخرج الوقت قبل يصل الى مدينته وهو يصلي بالطائرة خليه في الطائرة شوف له مكان منها ويصلي فيها يتجه للقبلة

ويصلي فيها والحمد لله نعم فضيلة الشيخ استغفر الله - 00:24:17

ما في بأس اللحم اللي من مزكاه هذا طاهر واللحظة والدم اللي فيه معفو عنه لا يظر الماء لانه لحم طاهر يعني لحم ذكي طه نعم

فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:24:38

هذا التشكيك بالمبنى فقط الحمد لله وما الدليل؟ يجوز التسبيح باليدين كليهما يجوز لليمنى فقط بعض العلماء يرى خصوصا في هذا

الوقت يرون ان التسبيح باليمنى بان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:25:01

ان كان يعقد تسبيح يده اليمنى ولكن هذا لا يدل على منع على منع التسبيح لليد اليسرى النبي صلى الله عليه وسلم حث على

التسبيح بالصابع قال لانها مستنطقات يوم القيامة - 00:25:22

التسليح الى اليدين لا بأس ويسبح باليمنى فقط قد يكون هذا احسن قد يكون هذا احسن نعم. احسن الله اليك تسبيح المسباح

تسبيح بالمصباح مسبحة فيه تفصيل ان كان يعتقد ان المصلحة فيها فظل هذا لا يجوز - [00:25:40](#)

ليس فيها فظل بينما هذا عند الصوفية فقط على بدعة اما اذا كان يعتقد ان المسبحة ليس فيها فضل وانما يستعملها من باب المباح والاستعانة بالعد هذا لا بأس مباح لكن بالاصابع افضل من من المسبحة. العدد بالاصابع افضل من المسبحة - [00:25:59](#)

نعم يجوز يسبح بالحصى يجوز يسبح بالمسبحة ولكن بالاصابع افضل اما اذا كان يعتقد في المسبحة ان لها فظل فهذا بدعة نعم مما يكون المستقبل السلام هل يكون في بداية الاقامة - [00:26:22](#)

القيام للصلاة عند الاقامة فيه تفصيل اذا كان الامام حاضر لكان الامام حاضرا يراه فانه يقوم عندما يقول المؤذن قد قامت الصلاة اما اذا كان لا يرى الامام ما بعد وصل - [00:26:46](#)

هنا يقول حتى يراه لا يقوم حتى يراه. مثلا فرضنا ان الامام دخل مع الباب قام المؤذن يقيم الصلاة. الامام ما بعد وصل المحراب المأموم ينتظر حتى يصل الامام ينتظر وهو جالس - [00:27:04](#)

نعم نعم هذا بدعة لانه لانه يقول لهم سبحوا مئة كبروا مئة مئين جاب هالعدد هذا والتحديد وهالامر هذا وجه البدعة اما اما نفس التسبيح مشروع اصله مشروع لكن تحديده بعدد - [00:27:19](#)

او تحديده بوقت بدون دليل من الشرع هذا هو البدعة نعم نعم تسبيح جماعي بعد الصلاة بدعة تسبيح الجماعي بعد الصلاة بدعة لكن كل يسبح في نفسه منفردا هذا هو السنة - [00:27:42](#)

اما جماعي دعاء الجماعي والتسبيح الجماعي والتلبية الجماعية كل الاذكار الجماعية هذي بدعة نعم. نعم نعم؟ ايه ما في بس اذا كنت تسنن وجاء صلى معك فرض نعم يجوز اقتداء المفترض بالمتنفل معاذ رضي الله عنه كان يصلي مع النبي - [00:28:08](#)

صلى الله عليه وسلم ويخرج ويصلي بجماعته. هي له نافلة ولهم فريضة ولم ينكر عليه الرسول صلى الله عليه وسلم يقول يتم اذا سلمت يقوم يقوم يتم ايه طيب انا جهرت لازم تجهرنى صرت امام تجهر. نعم. استغفر الله. الى كل من في الكرم - [00:28:40](#)

وكننت على طهارة واصابني ذرة باردة. وانا في الحرم ولا اعلم الاصل الطهارة. ما كل بلل يكون نجاسة الاصل خصوصا في المسجد والحرم. الاصل الطهارة وان هذا ما اقطعها ان شاء الله - [00:29:06](#)

حتى تعلم حتى تعلم ان هذا الماء نجس اما ما دمت ما تعلم فالاصل انه تصلي فيه ولا ولا بأس والحمد لله نعم فضيلة الشيخ حفظكم الله اذا كانوا قوم يريدون الصلاة واقرأهم لكتاب الله عليه جلالته والرسول. فهجروا - [00:29:25](#)

اذا ما يستطيع الغسل يتيمم يصلي بهم لا بأس لان التيمم يقوم مقام الماء والحمد لله كما في قصة عمرو بن العاص رضي الله عنه مكان في سفر واصابه استلام - [00:29:45](#)

وخشي ان اغتسل بالماء الى البرد فتيمم رضي الله عنه صلى باصحابه ولما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم واخبره بذلك اقره على ذلك ولم يأمره بالاعادة. فاذا كان الذي عليه جنابة - [00:30:03](#)

لم يجد الماء او او وجد الماء يخاف من من الضرر الذي استعمله فهو يتيمم ويصلي اما اماما واما مأمون ويكون التيمم يقوم مقام الماء في هذه الحالة ولله الحمد - [00:30:21](#)

نعم في المستقبل في المستقبل اما اللي فات صحيح. نعم الله لا بأس اذا سمى اذا اطلق الصقر يسمى عند اطلاقه ثم استقر مسك الصيد وقتله فهو حلال قال تعالى فكلوا مما امسكنا عليكم واذكروا اسم الله عليه - [00:30:35](#)

يسمي عند ارساله وما صاده ومات في الصيد فهو حلال لانه بمنزلة الزكاة لان الصدر بمنزلة الزكاة. نعم كذلك الكلب كلب المعلم اذا اطلقه وسمى ثم صعد صيدا وقتله فهو حلال - [00:31:08](#)

وكلوا مما امسكنا عليكم واذكروا اسم الله عليه. نعم. اذا لم يسمي لم يحل الصيد الا اذا تركه حيا اذا لم يسمي لم يحل للصيد الا اذا ادركه حيا وذكاه - [00:31:26](#)

نعم فضيلة الشيخ حفظكم الله دورا كبيرا للنساء في تعدد الزوجات لدرجة ان هذه الكراهية بحيث بهذا التوفيق والاباء كله في شرع الله لا هذي غيره طبيعة في النساء لا يصل الى كره الشريعة لان هذه غيرة - [00:31:43](#)



فيهن بغير اختيارهن اما موقف الرجال فيجب الا يتأثروا بل يتزوج هو يعدد النساء اذا كان عندهم قدرة ولا يتأثر تخرج النساء او كلام النساء واما دعائهن فهو غير مقبول. لانه دعاء ظلم لانه ظالمة في هذا الدعاء - [00:32:26](#)

لانهما دعت على من لا يستحق الدعاء فهو لا يليق لا يؤثر عليه ان شاء الله لانه لم يظلمها. نعم لكن عليه بالعدل مع زوجاته وعدم الحيث هذا الذي يجب عليه - [00:32:48](#)

نعم احسن الله اليك تشريط الا يتزوج عليك اذا شرط ان لا يتزوج عليها له ان يتزوج لكن هي لها الفسخ اذا ارادت والا هو ما يحرم عليه - [00:33:06](#)

الزواج؟ نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله سمعتم بعض الاخوة من جريمتكم كلامك والكسوف والكسوف قبل ذكوره نعم انا كتبت في هذا الكتابة ونشرت والحمد لله موجودة مطبوعة الان لان هذا وهذا ايضا نهى عنه الشيخ محمد ابن ابراهيم رحمه الله كما في الفتاوى - [00:33:20](#)

لان هذا يقلل من اهمية صلاة الكسوف عند العوام يقولون هذا الكسوف صار الناس يعرفونه ولا في شي يخوف لانه عادي فاخبر الناس به قبل وقوعه هذا فيه تقليل من من اهميته - [00:33:46](#)

تقليل من شأنه عند العوام ولا داعي الى هذا ما في شك ان العلماء الذين من قبلنا كانوا اعرف منا بهذه الامور. كانوا يدركون هذه الامور ولم يكونوا يخبرون الناس بهذا الشيء - [00:34:02](#)

ما كانوا يخبرون الناس بانه في اليوم الفلاني سيحصل كسوف لان هذا من التنطع ولا داعي له وايضا كما ذكرنا يحدث عند الناس عدم اهتمام بالكسوف ويعتبرون شيئا عادي خلاف ما لو فاجأهم الكسوف - [00:34:18](#)

ولم يخبروا به من قبل انه يجد عندهم شيء من الخوف من الله سبحانه وتعالى والروعة فلا شك ان هذا شيء لم يعمله السلف مع علمهم بالحساب ومع ادراكهم لهذا ما كانوا يعلمون الناس يقولون لهم استعدوا تراه بيكشف - [00:34:39](#)

امروك تكسف الشمس ما يقولون لهم هذا وليس علماء وسع السلف وكما ذكرت فيه رسالة للشيخ محمد ابن ابراهيم في مجموع فتاواه في هذا الموضوع وانا نقلت منها في كتابتي - [00:34:56](#)

الحمد لله صلى الله وسلم على نبينا محمد. فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء اخرجه البخاري وابو داود وزاد عن ابو داود وانه يتقي بجناحه الذي فيه الداء - [00:35:10](#)

هذا الحديث فيه عجائب من صنع الله سبحانه وتعالى. وفيه احكام شرعية قوله صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في شراب احدكم الذباب معروف وهو يختلط بالناس يأتي عليهم - [00:35:34](#)

عند اكلهم وعند شربهم وعند جلوسهم فهو مخلوق اليف يتابع الناس ويتابع الحيوانات ويتابع بالتماس الطعام له قد يتأذى الناس منه وهو مخلوق ضعيف وهو الذي ضرب الله به المثل - [00:36:22](#)

للعجاز المشركين والتهتم قال سبحانه وتعالى يا ايها الناس ضرب مثل فاستمعوا له ان الذين تدعون من دون الله يعني الاصنام وكل من عبد من دون الله. من الاصنام والاشجار والاحجار والبشر - [00:37:05](#)

والاحياء والاموات والجن والانس والملائكة وكل مخلوق عبد من دون الله فانه يدخل تحت هذا المسجد ان الذين تعبدون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له وان يسلبهم الذباب شيئا - [00:37:31](#)

لا يستنقذوه منه. ضعف الطالب والمطلوب هذا مثل ضربه الله لابطال الشرك والرد على المشركين فانهم يزعمون في الهتهم انها تنفع وتضر وان لها شأنا وعظمة الله جل وعلا تحداهم - [00:37:54](#)

وبين عجزه وذلك ان المعبود لابد ان يكون خالقا قادرا لا يعجزه شيء وهذا لا ينطبق الا على الرب سبحانه وتعالى الا على الله فانه هو الخالق الذي يستحق العبادة - [00:38:20](#)

الذي اذا قال للشيء كن فيكون لا يعجزه شيء اما هذه المخلوقات كلها وهذه المعبودات كلها فانها لا تستطيع خلق ادنى شيء وهو الذباب فاذا كانت تعجز عن خلق الذباب وهو ادنى شيء فعجزها عن خلق السماوات والارض وخلق ما هو - [00:38:41](#)

اعظم اشد عجزا واذا كان كذلك بطلت عبادتها هذا من البراهين على بطلان الشرك وهذا التحدي قائم الى يوم القيامة فكل العالم كل الصناع والمخترعون والمخترعين والمهرة والحقاق الاطباء كلهم - [00:39:05](#)

عاجزون عن ان يخلقوا شيئا ان يوجدوا شيئا فيه الروح نعم يستطيعون التصوير وصناعة التماثيل والله يباهون خلق الله الصور ولكن لا يستطيعون ان يوجدوا فيها لحما ودما وروحا وحركة - [00:39:39](#)

وغير ذلك من خصائص المخلوقات ما دام الامر كذلك فانه بطله عبادتها من دون الله عز وجل. وتعين ان تكون العبادة للخالق سبحانه وتعالى الذي لا يعجزه شيء ايعبدون ما لا يخلق شيئا وهم يخلقون - [00:40:07](#)

قال ايشركون؟ قال تعالى ايشركون ما لا يخلق شيئا وهم يخلقون قال تعالى والذين يدعون من دونه لا يخلقون شيئا وهم يخلقون اموات غير احياء وما يشعرون ايا ليعبتون وان يسلبهم الذباب شيئا - [00:40:37](#)

لو احد منهم الذباب شيء ما استطاعوا استنقاذه منه. طار به ولا استطاعوا ان يستنقذوه منه فاذا اخذ الذباب شيئا من على الصنم لو جاء الذباب واخذ شيئا من على الصنم - [00:41:07](#)

فان هذا الصنم لا يستطيع ان يستنقذ لا احد له الذباب مما يدل على عجز الصنم عن الانتصار لنفسه من اضعف المخلوقات. ضعف الطالب والمطلوب وان يسلبهم الذباب شيئا لا يستنقذوه منه - [00:41:24](#)

الصنم عاجز لا يستطيع يأخذ حقه ومظلمته ولا من الذباب هذا دليل على ضعفه عدم صلاحيته للعبادة فاذا كان لا يستطيع الدفع عن نفسه فكيف يدفع عن من عبده من دون الله عز وجل - [00:41:45](#)

الحاصل ان هذه الذباب ضرب الله المثل اذا وقع الذباب في شراب احدكم فهو يأتي ويقع في الشراب ويقع في الطعام ولا نستطيع ان نمنعه من ذلك. هذا يدل على عجزنا ايضا - [00:42:12](#)

انستطيع ان امنع الذبان تدخل بيوتنا ولا نستطيع نمنعها من طعامنا وشرابنا هذا دليل على عجزنا وان الذباب اقوى منا وانه يقع في شرابنا بل قالوا انه يرغم يرغم الملوك. يقع على انوف الملوك - [00:42:34](#)

الذباب يقع على انوف الملوك ولا يستطيعون منعه اذا وقع الذباب في شراب احدكم في شراب احدكما الاضافة هنا لا مفهوم له. يعني اذا وقع الشراب ولو لم يكن للمالك - [00:42:56](#)

الخطاب عام خطاب عام سواء كان مالكا للشراب او غير مالك له مثل ما ما مضى في قوله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم الاضافة ليست مخصصة - [00:43:16](#)

بل كل اناء ولغ فيه الكلب فحكمه كذلك وهنا كل شراب وقع فيه الذباب حكمه كذلك لمالكه وغيره اذا وقع الذباب يعني سقط من شراب احدكم فليغمسه يعني يغمس الذباب في الشراب - [00:43:36](#)

حتى يختفي في الشراب هذا الغمز الانغماس والغمس هو ان ينغمز ينغمز بالماء ويغوص فيه حتى تختفي فيه فليغمسه هذا امر من الرسول صلى الله عليه وسلم بغمس الذباب اذا وقعت - [00:44:04](#)

لانه اذا وقع حصل حصل الحاصل اذا وقع في الشراب حصل الحاصل اما ان الانسان يعمل الاحتياطات لمنع الذباب من الوقوع قبل حصول الشيء فهذا مطلوب ان الانسان يصون شرابه ويصون طعامه - [00:44:39](#)

ويغطيه ويخمره لكن اذا قدر الذباب وقع في الشراب فهنا حصلت بالقضية فالعلاج ليس هو في ترك هذا الشراب او اهراق هذا الشراب هذا لا يجوز هذا اهدار مال قد يكون الانسان محتاجا للشراب - [00:45:01](#)

وقد يكون غيره محتاجا اليه ايضا افرض انك في بر ما عندك انتبه على بحر ولا ماء كثير ما عندك غير هالشراب اذا وقع في الذباب معناها انك تنحرم منه تهدر منفعتة لا - [00:45:25](#)

قال هل يغمسه ثم بين الحكمة في ذلك قال فان في احد احد جناحيه داء. يعني سم بينت الرواية الاخرى ان هذا الداء سم وفي الاخر شفاء يعني مضاد لهذا السم - [00:45:48](#)

لان الله خلق في جناحي الذباب هاتين المادتين لحكمة الهية هذا المخلوق الظعيف فيه في جناحيه عبر باحد جناحيه داء يعني سم

يضر الناس وفي الآخر شفاء يضاد هذا السم - 00:46:14

يبتلوا مفعوله فمن اجل ذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم بغمسه كله وبينت رواية ابي داود انه يتقي ان الذباب يتقي بجناحه الذي فيه الداء بمعنى انه اذا وقع في مكروه او وقع في خطر فانه يدافع - 00:46:38

للسم ويرفع الجناح الذي فيه المضاد النبي صلى الله عليه وسلم امر بغمسه من اجل ان يغمس الجناح الذي فيه الشفاء لاجل ان يضاد ما في الجناح الذي غمسه الذباب - 00:47:07

في الماء حين وقع فيه للدفاع عن نفسه هذا هذه هي الحكمة التي من اجلها امر النبي صلى الله عليه وسلم بغمس الذباب في الشراب من اجل ان ان يضاد - 00:47:30

ما في الجناح الثاني من الشفاء يضاد ماء في الجناح الذي لا تقى به الذباب وغمسه في الماء وهو السم حتى يكون الماء سليما من هذا السم ثم بعد ذلك يستعمل - 00:47:50

الشراب او في الوضوء او في غير ذلك او في الطبخ او غير ذلك فان في احد جناحيه داء يعني سما وفي الآخر شفاء وبينت رواية ابي داود انه يتقي ان الذباب يتقي يعني يدافع - 00:48:08

بجناحه الذي فيه الداء فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم بغمسه من اجل ان نحصل على ما في ما في الجناح الثاني من الشفاء لانه اذا انغمس كله انغمس جناحه كل كلاهما - 00:48:33

انغمس جناحه كلاهما فهذا يضاد هذا اما لو اخرج من غير غمس لو اخرج بودر باخراجه من غير غمس بقي السم بقي السم في الماء فانه يتقي بجناحه الذي الذي فيه الداء - 00:48:52

هذا ما ارشد اليه النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث حديث صحيح للبخاري ولكن بعض الكتاب الجهلة او صنائع الغرب صنائع المستشرقين استنكروا هذا الحديث اتكلم فيه طعنوا في ابي هريرة - 00:49:18

راويه وهذا بسبب جهلهم من ناحية وبسبب تأثرهم باعداء الاسلام الذين يحاولون يحاولون الطعن في احاديث الرسول صلى الله عليه وسلم بل انهم يطعنون في الرسول صلى الله عليه وسلم. يطعنون في القرآن - 00:49:51

الكفار يطعنون في القرآن ويطعنون في الرسول يطعنون في الاحاديث في الاسلام ويلتمسون الشبه التي تروج على طعاف الايمان وعلى فلذلك تأثر بهم بعض الكتاب صار يتكلم في هذا الحديث - 00:50:22

ويطعن في ابي هريرة رضي الله عنه. ومن هؤلاء المسمى والمدعو ابو رية ابو ية هذا من علماء مصر تولى القضاء في مصر من خريجي الازهر تولى القضاء في عهد - 00:50:45

الملكية فطعن في ابي هريرة وفي مروياته بكتاب سماه اضواء على السنة المحمدية منبري له اهل العلم في وقته ورد عليه ردودا مفحمة منهم العلامة المحدث محمد عبد الرزاق حمزة رحمه الله - 00:51:07

رد عليه في كتاب جيد اضواء السنة المحمدية على ظلمات ابي رية ورد عليه ايضا الشيخ عبدالرحمن المعلمي اليماني رحمه الله في كتاب سماه الانوار الكاشفة رد عليه العلامة الشيخ - 00:51:36

محمد ابو شهبة رحمه الله وحوكم هذا الرجل وفصل من القضاء ولد وسحبت شهادته الشهادة التي معه من الازهر سحبت عقوبة له على جرائته على احاديث رسول الله وهكذا يجب - 00:51:55

ان يتخذ مع كل من تجرأ على احاديث الرسول صلى الله عليه وسلم او على صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم. يجب ان يتخذ معهم الاجراء الصارم ولا يكفي هذا بل يكفي ان لا بد ان يستتاب فان تاب والا قتل - 00:52:20

ما يكفي فصله من الوظيفة وسحب الشهادة. يجب ان يستتاب فان تاب والا قتل بل ان بعض العلماء يقول من من سب الله او رسوله فانه يقتل ولا يستتاب من سب الله او رسوله فانه يقتل ولا يستتاب - 00:52:40

هذا هو الواجب ولكن على كل حال ما قام به هؤلاء العلماء رحمهم الله غفر لهم مجهود طيب وردودهم مطبوعة وموجودة والحمد لله ولكن لا يزال من افراخ هؤلاء فليكتبوا في وقتنا الحامل اما في المجلات واما - 00:52:58



تأليف الكتب او غير ذلك يطعنون في الاحاديث الصحيحة اذا خالفت عقولهم قال فتفكارهم طعنون فينا لا يزال الى العقلانيين مما يسمون بالعقلانيين مدرسة محمد عبده وغيره من من العقلانيين هذا دأبهم وهذا مذهبهم - [00:53:26](#)

فالواجب التصدي لامثال هؤلاء يعود الى الحديث الحديث يستفاد منه فوائد عظيمة الفائدة الاولى استفاد من الحديث مشروعية غمس الذباب مشروعية غمس الذباب اذا وقع للشراب وذلك من اجل ازالة - [00:53:54](#)

ما يحصل ما يحصل في في الشراب من اثره من الضرر وانه لا وانه لا يهراق الماء لا يراق الماء لانه مال ولا يجوز اتلاف المال ويحتاج الناس اليه فاراقته - [00:54:37](#)

هذه خلاف السنة اراقته خلاف السنة واذا كان الانسان يكرهه ولا يريد لا يجبر على شربه لكن يتركه. اتركه لغيره يشرب غيره او يستفيد منه غيره اما ان يريق هذا المال فهذا خلاف السنة - [00:55:07](#)

خلاف ما ارشد اليه الرسول صلى الله عليه وسلم بالفائدة الثانية في الحديث دليل على اتخاذ اسباب الوقاية دليل على اتخاذ اسباب الوقاية لو ان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:55:30](#)

امر باتقاء بالسم الذي في الذباب بعمل المضاد له استعمال المضاد له هذا من اسباب الوقاية من الاشياء الضارة ومن ذلك ان الانسان يتعالج اذا اصابه مرض بالدوية هذا من الوقاية منه - [00:55:56](#)

من الابرار واللهو والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ما انزل الله داء الا وانزل له شفاء علمه من علمه وجاهله من جهله الفائدة الثالثة في الحديث جواز قتل المؤذيات - [00:56:23](#)

جواز قتل المؤذيات من الحشرات وغيرها فان في غمس الذباب قمس الذباب يتضمن اتلافه خصوصا اذا كان الشراب حارا فان غمسه يترتب عليه قتل هذه الذباب. فدل هذا على قتل المؤذيات - [00:56:46](#)

من الحشرات وغيرها كل شيء يؤذي فانه يقتل دفعا لشره لهذا صلى الله عليه وسلم بقتل الحية والعقرب والحذاء والغراب والكلب العقور والفارة قال خمس فواسق فل في الحل والحرم - [00:57:08](#)

وذلك لاذهن المؤذيات تقتل لفائدة الرابعة في الحديث دليل على ان الذباب اذا مات في الماء انه لا ينجسه وهذا الذي ساق المصنف هذا الحديث من اجله لباب المياها يدل على انه اذا مات الذباب - [00:57:30](#)

في الماء انه لا ينجسه وكذلك مثل الذباب كل ما ليس فيه دم من الحشرات كالخنافس والجعلان والعناكب كل ما ليس فيه دم هو مثل الذباب اذا مات في الماء فانه لا ينجسه - [00:58:01](#)

بل هو طهور لان امر النبي صلى الله عليه وسلم بغمس الذباب دليل على انه اذا مات فيه لا ينجسه ومن هنا قال الفقهاء كل ما لا نفس له سائلة - [00:58:25](#)

اذا مات في الماء فانه لا ينجس ومعنى لا نفس له سائلة يعني ليس من ذوات الدم ليس من ذوات الدم. اما ذوات الدم اذا ماتت في الماء وهو قليل فانها تنجسه - [00:58:42](#)

اذا مات فيه قط او مات فيه كلب او مات فيه آفات او مات فيه فاقراً ما فيه دم اذا مات في الماء وهو قليل فانه ينجسه خلاف ما ليس فيه دم. هذا لا ينجس الماء - [00:58:57](#)

هذه قاعدة عند الفقهاء فائدة الخامسة هذا الحديث فيه معجزة من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم حيث اخبر عن الذباب وما فيه من المضادات واخبر عن ما يصنعه الذباب - [00:59:20](#)

هذا لا يكون الا بوحي اما يصنعه ذباب وانه يتقي بجناحه الذي فيه جده هذا لا يمكن الاطلاع عليه الا بالوحي هذا من حلم الغيب الذي لا يعلمه الا الله - [00:59:52](#)

فهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم ويقول بعض الشراح ان اطباء الان ان اطباء الان عثروا على مصداق ما في الحديث عثروا بعد التحليل على ان في جناحي الذباب - [01:00:08](#)

متضادات الله اعلم اذا صح هذا ولكن نحن لا نتوقف على اخبار اطباء نحن نؤمن بما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم سواء

ادركه الاطباء او لم يدركوه. لكن اذا حصل هذا - 01:00:29

فهذا شيء يستأنس به - واما حديث ابي واقد الليثي رضي الله عنه هذه كنيته اما اسمه فهو الحارث للمعروف صحابي جليل يقال انه شهد بدرا وهو الذي روى حديث ذاك الواط - 01:00:51

قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين ونحن حدثاء عهد بكفر والمشركين سدره يعكفون عندها ويعلقون يموتون بها اسلحتهم يقال لها ذات انواط فقلنا يا رسول الله - 01:01:29

اجعل لنا ذات انوار كما لهم ذات انواط قال صلى الله عليه وسلم الله اكبر انها السنن. قلت والذي نفسي بيده كما قالت بني اسرائيل لموسى اجعل لنا الها كما لهم الهة - 01:01:47

قال انكم قوم تجهلون لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر رب لدخلتموه هو الذي روى هذا الحديث وهذا يدل على انه اسلم عام الفتح وهو القول الثاني - 01:02:03

القول الثاني انه اسلم عام الفتح يدل عليه قوله ونحن حدثاء عهد بكفر. يعني اسلامهم قريب والليث نسبة الى بني ليث قبيلة من العرب قال ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت - 01:02:23

البهيمة يراد بها ذوات الاربع كل ذوات الاربعة يقال لها بهائم وهو على قسمين بهيمة الانعام بغير بهيمة الانعام بهيمة الانعام كالابل والبقر والغنم هذي بهيمة الانعام وغيرها يقال له بهيمة ولا يقال بهيمة الانعام كالحمار كالحمار - 01:02:52

والكلب سميت بالبهائم لانها لا تنطق من الابهام سميت بهائم من الابهام وهو عدم النطق والمراد هنا بهيمة الانعام ما قطع من البهيمة يعني بهيمة الانعام خاصة وهي الابل والبقر - 01:03:21

والغنم قال الله تعالى احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليه وهذا الحديث له سبب هذا الحديث له سبب وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة - 01:03:45

وجدهم يجبون اسنمة الابل واليات الغنم يجبونها يعني يقطعونها ويأكلونها وهذه عادة في الجاهلية عادة في الجاهلية انهم كانوا يقطعون من البهائم وهي حية ويأكلونه وايضا كانوا يفسدون البهائم ويستخرجون الدم منها ويأكلونه - 01:04:08

كانوا يأكلون الدم يجمدونه ويأكلونه فكانوا يقطعون من البهائم وهي حية ويأكلون كما انهم كانوا يأكلون الميتات الجاهلية هذه عوائد جاهلية فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا - 01:04:43

وجد اهل المدينة يعملون هذا يقطعون من البهائم وهي حية فقال صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت يعني انه حرام لان الله حرم الميتة - 01:05:04

لان الله حرم الميتة قال تعالى حرمت عليكم الميتة فدل هذا على ان ما قطع من البهيمة وهي حية انه يكون حراما لانه من الميتة التي حرمها الله سبحانه وتعالى - 01:05:27

في محكم كتابه ومراد الرسول صلى الله عليه وسلم منعهم من ذلك وزجرهم عن ذلك ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت الا انهم قالوا يستثنى من ذلك ما قطع من السمك - 01:05:53

ما قطع من السمك فانه حلال ولو كان السمك حيا لقوله صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان ودمان فاما الليتتان فالحوت والجراد فاذا قطع من السمكة شيء وهي حية فانه حلال لان ميتتها حلال - 01:06:21

هذا ما يستثمر وذكروا ايضا مما يستثنى الطريدة وهي الصيد اذا طرد صيدا ثم ضربه وسقط بعض اعضاءه ثم ادرك الصيد ثم ادرك الصيد واخذه او زكاه فانما سقط منه في الاول حلال - 01:06:47

ما سقط منه في الاول يكون حلالا هذه هي الطريدة وهي التي تطرد لاصطيادها اما اذا سقط منها شيء ولم تمسك فالذي يسقط حرام انما يكون حلالا اذا ادركها وامسكها - 01:07:17

فبكاها ان كانت حية فانما سقط منها يكون حلالا كما لو طرد ظبيا وضربه بسهم وسقط منه بعض الاعضاء ثم ادركه وامسكه فالعضو الذي سقط منه حلال تابع له يستثنى من قوله ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت - 01:07:35

وكذلك شيء ثالث يستثنونه وهي ثارة المسك صارت المسك كفارة المسك معناه الوعاء الذي يقوم فيه المسك الذي يسقط من من الطيب من الغزال لان دم الغزال لان دم الغزال يتكون منه غدد - [01:08:03](#)

يجتمع فيها المسك هذه العدد تكون في جنبه فاذا تأذى بها حكها بشجرة او بشيء فسقطت سقطت هذه الغدة المملوءة بالمسك والاطار الذي عليها يسمى الفأرة يعني الوعاء فهذه مقطوعة من حي. هذه الفارة مقطوعة من حي. لكنها حلال - [01:08:30](#)

فهم استغنائات من قوله او قطع من البهيمة فهو ميت ولهذا يقول الشاعر فان تفق الانام وانت منهم فان المسك بعظ دم الغزالي فان النصف بعض دم الغزال هذه الاشياء التي تستثنى ثلاثة - [01:08:58](#)

ما قطع من السمك والحيتان وما قطع من الطريدة بالصيد ما قطع من الغزال من آ المسك من رياهه فهو حلال ولا يكون ميتا وادل هذا الحديث على مسائل المسألة الاولى - [01:09:22](#)

فيه النهي عن تعذيب الحيوان لان قطع لان قطع شيء منها وهي حية تعذيب لها وهذا لا يجوز نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم وامر بالرفق بالحيوان والاحسان اليه - [01:09:50](#)

حتى عند الذبح يجب احسان الذكاة ولا يجوز تعذيبه. قال صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة واذا قتلتم فاحسنوا القتل وليحب احدكم شفرته وليرح - [01:10:08](#)

ذبيحته فعند الزكاة يجب ان تستعمل الزكاة المريحة التي ليس فيها تعذيب فكيف في حال الحياة؟ كيف يعذب الحيوان في حال الحياة؟ هذا لا يجوز المسألة الثانية في الحديث دليل على تحريم - [01:10:31](#)

ما قطع من الحيوان وهو حي تحريم ما قطع من الحيوان وهو حي تحريم اكله المسألة الرابعة الثالثة المسألة الثالثة في الحديث دليل على ان ما قطع من الحيوان وهو حي انه نجس - [01:10:54](#)

انه نجس لان الرسول صلى الله عليه وسلم سماه ميتة والميتة نجسة وهذا الذي ساق المصنف الحديث من اجله في باب المياه ان ما قطع من الحيوان وهو حي فهو نجس - [01:11:22](#)

فاذا وقع في الماء فانه ينجسه اذا وقع هذا المقطوع بالماء وهو قليل فانه ينجسه لانه ميتة. مثل ما لو مات فيه الحيوان كما سبق لو مات الحيوان في الماء نجسه كذلك - [01:11:40](#)

اذا القي فيه قطعة من الحيوان فهو حي والماء قليل فانه يتنجس تنجسوا بذلك ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت واما المسألة الرابعة فهذا الحديث فيه دليل على تحريم الميتة وهذا دلت عليه - [01:11:58](#)

ادلة القرآن والسنة حرمت عليكم الميتة هذا من استفاد من حديث ابي واقد الليثي رضي الله عنه الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه نعم - [01:12:29](#)

هو الظاهر الاصل في الامر الوجوب الاصل في الامر الوجوب نعم لكن الشراح يقولون استحباب يحملون على الاستحباب نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا قلنا - [01:12:59](#)

مشروعية ولا فيه مشروعية ما قلنا فيه وجوب ان مشروعيته فيه احتمال يعني. نعم ياكلو يلا ماشي هم فوالله الوضوء وظاهر الوجوب. نعم نعم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اذا قال - [01:13:25](#)

يقول هذا كلام باطل وكلام الطبيب مرفوض اذا قال الطبيب ان الداء يبقى ولو غمس فيه الذباب هذا كلام يناقض كلام الرسول صلى الله عليه وسلم. كلام الرسول معصوم عن الخطأ وكلام الطبيب - [01:14:02](#)

كلام ظن عرضة للخطأ فنحن نقدم قول الرسول صلى الله عليه وسلم على قول كل احد لان الرسول صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى بهذا الطبيب جاهل وقد يكون عنده هوى - [01:14:22](#)

قد يكون هذا الطبيب من الزنادقة او من الفساق او من النصارى او من اليهود او من الجهال من المسلمين فلا يقبل قوله. على كل حال ما يقبل قول قول احد يعارض قول الرسول صلى الله عليه وسلم ابدا - [01:14:41](#)

مهما كان ولو كان كبير اطباء لا تقبله يقول قول الرسول صلى الله عليه وسلم هو الحق وكونك خالفته هذا دليل على بطلان قولك يلا

نعم؟ حكم رد الحديث. اذا رده متعمدا غير متأول وليس عنده شبهة. حكمه الكفر. اما اذا كان - [01:14:56](#)  
شبهة او تأويل هذا يخطأ هذا يخطط نعم من باب هؤلاء الذي لا يجوز اكله من باب كله حرام نعم نعم ما توكل لان السبع يجوز  
لكم الوضع ما هو - [01:15:21](#)  
له سبع محل ما حل اكل الوضع ما هو بسرقة - [01:15:55](#)